رابط المادة على منصة باحث

قطوف من شرح)الروض المربع(

بمَ يُدرَك وقت الصلاة؟ | د. عبد الحكيم العجلان

عبدالكريم الخضير

نعم قال وتدرك الصلاة اداء بادراك تكبيرة الاحرام في وقتها آآ بما لما انهى المؤلف رحمه الله تعالى الكلام على الاوقات ابتداء وانتهاء بين في ذلك حال المكلف آآ فيما يحصل به آآ ادراك الوقت - 00:00:00

وتحصيل آآ الصلاة فيه. ممن آآ فوت الوقت او اخل بالشرط فيقول المؤلف رحمه الله تعالى لو ان شخصا كبر للصلاة فقال الله اكبر فاتم تكبيرته ثم خرج الوقت بعد - 00:00:23

نطقه لحرف الراء نعم فهنا يقولون انه ادرك الوقت انه ادرك الوقت من اين اخذ ذلك فقهاء الحنابلة رحمهم الله تعالى؟ وقول لجمع من الفقهاء نعم قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس وقد ادرك - 00:00:41

واضح فقالوا ان هذا اشارة الى ان ادراك جزء من الصلاة وادراك للوقت فدل ذلك على ان ادراك اي جزء من اجزائها كما لو ادرك ركعتها. لان الركعة في الحديث تدل على البعض - 00:01:07

فاي بعض من هذه الصلاة حصل في الوقت فانه مفض الى ان يكون المصلي قد ادرك الوقت وصلاها فيه واضح وهذا هو آآ مشهور المذهب عند الحنابلة رحمهم الله تعالى. وان كان آآ القول الاخر عن احمد وقال به جمع - 00:01:26

من اهل اه التحقيق اه وربما اختار بعض متقدمي الحنابلة كالخيرقي وغيره نعم ان الادراك الوقت هو بادراك ركعة تامة لظاهر النص من ادرك سجدة مع من الصلاة قبل ان تطلع الشمس وقد ادرك - 00:01:48

وفي رواية ركعة فقالوا ان المقصود بهذا هو ركعة تامة يعني بقيامها وركوعها وسجدتيها فاذا قام الى الركعة الثانية وخرج الوقت فانه في هذا يكون مدركا. فعلى كل حال اه ما ذكره فقهاء الحنابلة له معنى اه واضح ومأخذ اه اه جيد. وان كان - 00:02:09

اه القول الاخر الذي اه اه نحى منحى اه التخصيص اه بالركعة على ظاهر النص اه هو احوط اه فينبغي للمكلف الا يعرض نفسه لتأخير اي جزء من اجزائها ثم اه قال المؤلف رحمه الله تعالى فاذا كبر للاحرام قبل طلوع الشمس او غروبها يعني بالنسبة لصلاة العصر كان - 00:02:37

كلها اداء والاداء هي الصلاة التي تؤدى في وقتها المفروظ. والقضاء وما كان بعد ذلك وهذا سلاح من اهل العلم في الاداء والقضاء على ما ذكره اهل الاصول بناء على النظر في الادلة والتحديدات اه في اه - 00:03:06

اه بكل عبادة بحسبها. ثم قال ولو كان التأخير لغير عذر. يعني حتى او اه يستوي في هذا بالنسبة للذي اه كبر ثم خرج الوقت بين من كان تأخيره لعذر - 00:03:26

كنائم لم يستيقظ ولم يتنبه او مغمى عليه لتوه افاق واضح اه هنا سواء كان لعذر او لغير عذر فان كان لعذر فلا غضاظة من كل وجه عند كل احد - 00:03:44

لكن اذا كان لغير عذر بمعنى انه كبر ثم خرج الوقت مع كونه يمكنه ان يصلي الصلاة كلها في الوقت انه يقولون وان كنا من انه مدرك للصلاة في وقتها الا انه اثم. لانه اخر بعد الصلاة عن وقتها وبعض اهل - 00:04:02

العلم يقول من ان هذا التأخير مؤذن بالاثم فيلحقه الاثم لانه عرظ نفسه لتأخير او بعضها عن الوقت المأمور آآ بالصلاة فيه. نعم قال وكذا قال رحمه الله وكذا وقت الجمعة يدرك بتكبيرة الاحرام ويأتي. وش معنى وكذا اه صلاة وقت الجمعة يدرك بتكبيرة - 00:04:22

الاعمام ويأتي هنا عندنا في صلاة الجمعة وسيأتي الكلام عليه ادراك الجمعة مع الامام وادراك وقت الصلاة ادراك وقت الصلاة يختلف

عن ادراكها مع الامام فلو ان شخصا لم يدرك مع الامام الا التحيات لم يدرك الجمعة. وسيأتي ذلك وهو الحديث عند مسلم في صحيحه. واضح - 00:04:49

لكن بالنسبة لاصل صلاة الجمعة مع الامام فلو ان اماما يصلي بالناس الجمعة ثم خطبهم فاطال الخطبة ثم لما قال الله اكبر. خرج وقت الظهر ودخل وقت العصر فنقول هؤلاء قوم صلوا الجمعة في وقتها وادركوا الوقت - 00:05:13

بادراك تكبيرة الاحرام في وقت صلاة الجمعة. واضح؟ واضح؟ فهذا معنى الفرق بين ادراك الجمعة في وقتها وادراكها مع الامام وسيأتي ذلك باذن الله جل وعلا اه في شرح كتاب - 00:05:33

الجمعة في محله. كما اشار الشارح الى ذلك. نعم - 00:05:47